

شرح دروس أصول الفقه المكية للعلامة أحمد جبران رحمه الله

تعالى - (56)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:01](#)
وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين نسأله سبحانه وتعالى ان ينجي المستضعفين من المؤمنين في كل مكان. اللهم امين - [00:00:24](#)

نشرع باذن الله تعالى في مطلب جديد من المطالب التي ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى فيما يتعلق بركن العلة وهو الركن الاعظم من اarkan القياس هذا المطلب يتكلم على مسالك العلة - [00:00:42](#)

قبل ان يبدأ الاستاذ بالقراءة ابين ما المقصود بمسالك العلة فمسالك العلة يمكن ان تعرفها باختصار تقول هي الطرق المسالك جمع مسلك. والمسلك هو الطريق سبيل هي الطرق التي توصل الى معرفة العلة - [00:01:07](#)

كيف عرفت ان علة التحرير في الخمر هي اسكار ما الذي يجعلك تقول ان العلة هي الاسكار ما الذي يجعلك تقول؟ ان العلة في جربان الريا في البر او في الاصناف الاربعة هي الطعام - [00:01:32](#)

ما الذي يجعلك تقول مثلا ان العلة في وجود الحدث خروج الخارج من السبيلين كيف توصلت الى ان هذه هي العلة؟ هذا مبحث مهم ومبحث دقيق واضح؟ كيف يعرف الفقيه ان علة هذا الحكم هو هذا الامر - [00:01:53](#)

عبر طرق عبر مسالك هذه المسالك تعرف بمسالك العلة. اي الطرق التي توصل الى معرفة العلة. واضح وهي عشرة مسالك لذلك سنقرأها سيدكرها اجمالا ثم يشرحها واحدا واحدا مع ضرب المثلة. تفضل - [00:02:18](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اغفر لنا ولمشايختنا ولسامعينا وال المسلمين. قال المؤلف العالمة احمد بن جابر بن جبران رحمه الله تعالى على رحمة واسعة ونفعنا بعلومنه في الدنيا والآخرة. المطلب الثاني في مسالك العلة جمع مسلك وهو لغة - [00:02:47](#)

موضوع السلوك ومكانه. وهي كما قال في جمع الجوامع وغيره عشر. قال في زيد الاصول مسالك العلة يقال عشر ناس فليجمعوا فليصلوا صبر. تناسب فشباه له يليه. الدوران الطرد لما يقبل. يليه - [00:03:07](#)

التابع الغاء فارق لهذا تابعوا. اذا عرفت هذا فلنعقد لكل مسلك مسألة على ترتيب المسألة الاولى في المسلك الاول وهو النص. المراد به الكتاب والسنة. سواء كان صريحا او ظاهرا منطوقا او مفهوما - [00:03:27](#)

عموما فالتصريح ما لا يحتمل ويرا العلية مثل لعنة كذا فلسبب كذا فمن اجل كذا. فنحن اذا قال تعالى من اجل ذلك كتبنا علىبني اسرائيل وقال كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم - [00:03:49](#)

وقال اذا لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات. والظاهر ما احتمل غير العلية احتمالا مرجوحا ظاهرة نحو كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور. فمقدرة نحو قوله تعالى - [00:04:09](#)

ان كان ذا ما لك وبنين فالباء نحو فيظلم من الذين هادوا. فالباء في كلام الشارع نحو قوله والسارق فاقطعوا ايديهما. فالراوي الفقيه ابوي عمران بن حصين رضي الله عنه سها رسول الله صلى الله عليه - [00:04:29](#)

وسلم فسجد. رواه ابو داود وغيره. واعلى وجوه المنطوق ما صرخ فيه بالعلة. فيليه ذكر صفة لا يفيد ذكرها ويرى التعليل. نحو

قوله تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في - 00:04:49

الآلية فيليه التنبية على الاسباب بترتب الاحكام عليها. ويكون ذلك بصيغة الشرق وغيره نحو قوله تعالى وان كنا ولاة حمد
فانفقوا عليهم. وغير الشرق لا تبيع الطعام بالطعم الا مثلا بمثل - 00:05:09

واعلى وجوه المفهوم ما دل بطريق الفحوى ويليه المساوى فالادوان احسنتم. قال رحمة الله تعالى المطلب الثاني في مسالك العلة
عرفنا ان المقصود بمسالك العلة الطرق الموصلة الى معرفة العلة - 00:05:29

قال جمع مسلك وهو لغة موضع السلوك ومكانه وهي مسالك العلة كما في جمع الجوامع وغيره عشر هكذا قال والاولى ان يقول
عشرة لان العشرة اذا لم ترتكب فانها يخالف المعدود في التذكير والتأنيث - 00:05:49

مسالك جمع مسلك مسلك مذكر. اذا على القاعدة ان تكون عشرة مسالك العلة عشرة واضح لكن هنا لم يقل عشر جيد قال في في زبد
الاصول زبد الاصول نظم في اصول الفقه - 00:06:18

يبلغ او تبلغ ابياته مائة وثمانين بيتا الا بيتا واضح للعلامة الاشهر رحمة الله تعالى المتوفى في سنة واحد وتسعين وتسعمائة العلامة
الاشقر تلميذ العلامة ابن حجر رحمة الله وهو فقيه اصولي - 00:06:41

ظليل في الفقه له فتاوى تشهد له بملكة في النظم وايضا في حسن سبك في النظم فهي وان
كانت ابياتها لا تتجاوز المئة وثمانين بيتا انه ضمنها مسائل ليست في الورقات. يعني مثل هذا المبحث - 00:07:06

مسالك العلة قالوا عشر هذا ليس موجودا في الورقة مع ان عدد الابيات التي في منظومة الذريعة اقل من ابيات مثلا نظم العنبيطي
على الورقة هناك تجاوز المئتين. تقريرا وصل الى مئتين وعشرين - 00:07:31

وهنا ذكر مباحث وذكر مسائل زائدة على ما في نظمي العنبر وعدد الابيات اقل لكن هذه المنظومة لم يعتنی بها كثيرا في الشروع.
الآن الحمد لله ظهرت طبعت لها عدد من الشروع - 00:07:48

تماما شرحتها آآ يعني في دروس في اليوتيوب موجودة. تقريرا وصلت الى عشرين درسا واضحة وكتبت تعليقا عليها ما
زال موجودا في آآ مكتبتي هنا قال رحمة الله تعالى مسالك العلة قالوا عشر - 00:08:04

الصنف الاجماع فلما صبر تناسب فشبه له يلين الدوران الطرد لما يقبل عليه تنقية المناطق التاسع الغاء فارق لهذا تابعه. عشرة كل واحد
سندرس على حدة. لما يقول مثلا تناسب - 00:08:26

كيف يكون التناسب طريرا موصلا الى معرفة العلة لما يقول الایماء كيف يكون الایماء طريرا لمعرفة العلة؟ سندرس هذا ان شاء الله
سيرتبها بهذا الترتيب قال اذا عرفت هذا فلنعقد لكل مسلك مسألة على ترتيب النظر. على ترتيب النظر - 00:08:47

النظم بدأ بالنص لو كان يتبع الاصل الذي هو جمع الجوامع لا يبدأ بالنص يبدأ بالاجماع ان في جمع الجوامع بدأ بالاجماع. سيذكر هذا
بعد قليل لكن هو اتبع هنا ترتيب النظم - 00:09:11

فقال المسألة المسألة الاولى في المسلك الاول وهو النص اي ان الطريق الاولى في معرفة العلة التنصيص عليها. يعني ان ينص الشارع
على ان هذا الشيء هو علة لذلك الحكم - 00:09:30

واضح هذا المقصود ان الشرع ينص على ان هذا الشيء علة لذلك الحكم. وقد ذكرت لكم من قبل ان العلة تقسم الى قسمين. الى علة
منصوصة وعنة مستنبطة هذى علة منصوصة الان - 00:09:51

جيد هذا النص قد يكون ظاهرا قد يكون نصا صريحا يعني بمعنى لا يحتمل الا العلية. قد يكون ظاهرا يحتمل غير العلية لكن احتمال
مرجواه والاحتمال الراجح العلية. قد يكون منطوقا قد يكون مفهوما. كل هذا سيمثل له الشارع رحمة الله - 00:10:09

اذا تستطيع ان تقول بارك الله فيكم هذا النص او لا في البداية على قسمين اما صريح واما ظاهر اما صريح واما ظاهر. جيد؟ طيب
الصريح مثل ماذا؟ الصريح مثل لو قال الشرع - 00:10:34

علة كذا مثلا وجب عليكم علة كذا وجب عليكم الامر الفلاني لعلة كذا. حرم عليكم الامر الفلاني لعلة كذا هذا من قسم الصريح.
لا يحتمل الا العلية كذلك لو قال لسبب كذا - 00:10:53

هذا ايضا نص في العلية لكنه ادنى من لعنة كذا هذا النص وهذا النص. انتبه معي. هذا النص وهذا النص. لكن الاعلى لعنة كذا. بعده لسبب كذا بعده لاجل كذا - 00:11:18

لو قال فرظ عليكم كذا وكذا لاجل كذا حرم عليكم كذا وكذا لاجل كذا واضح بعده تأتي واذا وهمما في نفس الرتبة ايوا اذا اذا كم المراتب اربع مراتب هذا في قسم ايش - 00:11:41

في قسم النص الصريح بعدين النص الظاهر هذا القسم الثاني يأتي فيه اللام فاذا جاءت اللام فانها تدل على التعليم بعد اللام الباء تدل على التعليم بعد الباء تأتي الفاء تدل على التعليل - 00:12:05

تمام هذا ايضا سدرسه في كلامه رحمة الله. الان انظر ماذا يقول قال المراد به اي بالنص الكتاب والسنة. سواء كان صريحا او ظاهرا منطوقا او او مفهوما فالصريح ما لا يحتمل غيره - 00:12:27

العلمية لا يحتمل الا العلية فقط لا يحتمل غيرها ما مثاله؟ قال مثل لعنة كذا اوجب الشارع عليكم كذا وكذا لعنة كذا هذا نص صريح في الرتبة الاولى انظر ماذا قال - 00:12:48

لسبب عطف بالفأ اشارة الى ماذا؟ الى الترتيب واضح وهذا او هاتان الصيغتان لعنة كذا لسبب كذا لم يذكرهما كثير من الاصوليين لماذا؟ لندرة وقوعهما في القرآن والسنة. يعني نادر جدا ان تجد اية او حديثا يعني - 00:13:10

في القرآن انا لا اعرف او تجد حديثا يقول شرع لكم كذا او حرم عليكم كذا لعنة كذا او لسبب كذا فهمت علي؟ اه فلذلك كثير من الاصوليين لا يذكرون هذين - 00:13:40

تمام؟ قال فمن اجل ما زال يعطفه بالفأ اذا هذه المرتبة الثالثة من اقسام ايش النص الصريح. تمام؟ قال فمن اجل كذا هذا سبأتي مثاله له مثال قال فنحن اي واذن ليس كي واذن فقط بل ما كان نحو كي واذن ايضا. هذه في المرتبة الرابعة - 00:13:58

الان سيمثل قال تعالى من اجل ذلك كتبنا علىبني اسرائيل انه من قتل نفسها بغير نفس الاية قوله عز وجل من اجل ذلك قوله من اجل هذا نص صريح على ان هذه العلة هي العلة التي اوجبت القصاص - 00:14:25

واضح ولا لا كيف توصلت الى هذه العلة بالنص من اجل ذلك تمام في الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا مثال اخر انما جعل الاستئذان من اجل النظر - 00:14:55

اذا لماذا شرع الاستئذان من اجل الا ينظر الانسان الى ما يحرم النظر اليه واضح ولا لا هذه علة منصوص عليها بنص صريح قال هنا وقال تعالى كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم - 00:15:16

كي لا يكون ايش المعنى؟ يعني العلة في وجوب التخميص تمام العلة في وجوب التخميص كي لا يتداول المال الاغنياء منكم فلا يحصل الفقراء على شيء منه جيد اذا لما قال كي لا يكون ايش هذا؟ المال - 00:15:42

دولة بين الاغنياء فقط فلا يحصل الفقراء على شيء منه هذه علة وجوب التخميص جيد قال تعالى اذا هو ايش قال فنحو كي واذن؟ قال اذا لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات - 00:16:08

ايش المعنى اي يا محمد اذا ركنت الى الكفار لاذقناك مثلي عذاب الحياة وعذاب الممات اذا ما علة ان نذيقك ضعف العذاب ان ترکن الى الكفار واضح ولا لا؟ فاذا ركنت اليهم حصل كذا وكذا. اذا لاذقناك - 00:16:29

اذا قوله اذا هذا بيان او وقعت هنا لتنص على العلة لذلك الحكم. جيد. طيب قال رحمة الله تعالى هذا الصريح قال والظاهر ايش الظاهر قال ما احتمل غير العلية لكنه احتمال مرجوح - 00:16:55

اذا الظاهر ليس بالنص. النص لا يحتمل الا العلية اما الظاهر فيحتمل العلية وغيرها. الا ان احتماله لغير العلية مرجوح واحتماله للعلية راجح كلا اللام ليس معناها التعليل فقط لان اللام تأتي بمعاني اخرى. اللام تأتي للستحقاق - 00:17:15

ان لم تأتي للملك ان لم تأتي لشبه الملك ومن معاني الله التعليم. واضح ولا لا؟ اذا اللام هنا تفيد التعليل ظهورا لا نصا. تفيد التعليل احتمالا راجحا لا قطعيا. ولذلك قال هنا - 00:17:41

والظاهر محتمل غير العلية احتمالا مرجحا كاللام. ثم قال اللام هذه قد تكون ظاهرة وقد تكون مقدرة ما مثال الظاهرة؟ نحو كتب او

كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور - 00:18:05

كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور. اين اللام؟ لتخرج ما علة انزال الكتاب لتخرج الناس اللام هنا ظاهرة. واضح كتاب انزلناه اليك ليذربوا اياته ما علة انزال الكتاب ليذربوا اياته اللام هنا ظاهرة - 00:18:26

واضح مقدرة. لاحظ اللام المقدرة رتبتها متأخرة عن اللام الظاهرة نحو قوله تعالى ان كان ذا مال وبنين ولا تطع كل حلاف مهين اماز مشاء بنميم الى ان قال ان كان ذا مال وبنين اي لان كان - 00:18:52

اللام هنا مقدرة واضح؟ هي علة لا تطع لان كان ذا مال وبنين. نعم اذا الظاهر هذا ايضا مراتب المرتبة الاولى اللام قد تكون ظاهرة وقد تكون مقدرة. المرتبة الثانية الباء - 00:19:20

نحن فيظلم من الذين هادوا. من الذين هادوا. تمام؟ فيظلم اي بسبب ظلم حرمنا عليهم طيبات احلت لهم. لماذا حرمت عليهم الطيبات بسبب ظلمهم هذه العلة فيما رحمة من الله لنت لهم - 00:19:40

لماذا نمت لهم؟ خفضت لهم الجناح؟ اه بسبب رحمة من الله واضح؟ اذا العلة هنا دل عليها حرف الباء وطبعا لماذا الباء ظاهر وليس صريحا؟ لان الباء له معاني اخرى - 00:20:04

لكن من معاني الباءة السببية ايضا تمام؟ قال فالفاء في كلام الشارع الفاء له مرتبتان اذا جاء الفاء في كلام الشارع اذا جاء الفاء في كلام الراوي واضح المرتبة الاولى الاعلى اذا جاءت الفاء في كلام الشارع - 00:20:24

ودخلت على الحكم نحو والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما اين الفهم فاقطعوا واضح فاقطعوا ايديهما لاحظ معنى الفاء هنا دخلت على ماذا على الحكم في كلام الشارع دخلت على الحكم تفید العلیة - 00:20:45

ما علة القطع السرقة جيد؟ طيب وقد تدخل الفاء على العلة ليس على الحكم. انتبه. ايضا في كلام الشارع. ما مثاله؟ مثاله قول النبي عليه الصلاة والسلام في الذي وقصته ناقته - 00:21:14

عندما سقط من ناقته فكسرت عنقه فمات. قال اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تحنطوه ولا تخمروه رأسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا الفاء الان دخلت على ماذا على العلة. هنا في الاية دخلت على ماذا - 00:21:34

سواء دخلت الفاء على العلة او دخلت على الحكم هي تفید ماذا؟ هي تفید التعليم. لكن افادتها للتعليم ليست نصا وانما ظاهرا جيد. طيب هذا ينفعك كثيرا وانت تقرأ النصوص - 00:21:59

ان تقف عندما تجد هذه الاحرف تجد اللام تجد الباء تجد الفاء تقف لعل هذا هو العلة من او العلة لذلك الحكم اذا وقفت على العلة سهل عليك الالحاق قال هنا فالفاء في كلام الشارع سواء دخلت على الحكم او دخلت على العلة. هنا مثل لدخولها على الحكم فقال - 00:22:16

نحو قوله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ومثلت لكم آآ اذا دخلت على العلة صح ثم قال في الراوي الفقيه يعني الفاء من الراوي الفقيه الراوي الصحابي مثلا اذا روى حديثا - 00:22:46

وذكر الفاء فان هذه الفاء تشعر بالعلية ما مثاله؟ قال كقول عمران بن حصين رضي الله عنه او رضي الله عنهم لان اباهم كما قال جماعة من العلماء تمام؟ سها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجد - 00:23:08

اين الفعل في قوله فسجد ما علة سجود السهو كيف عرفت؟ الفاء رتب السجود على السهو سهى فسجد واضح رواه ابو داود وغيره وهذا متأخر في الرتبة عن الفاء التي في كلام الشارع - 00:23:32

اذا الفاء التي في كلام الشارع مقدمة والفاء التي في كلام الراوي متأخرة في الرتبة عنها جيد طيب وقد مر معكم ايضا في دراسة قطر الندى ان الفتنة للتعليم صح - 00:23:54

في اي بيت اذا قالت حذامي فصدقواها فان القول كنا في الاعراب ان الفاء هنا وقعت للتعليق. فان القول ما قالت حذامي. نعم ثم انتهى الان من ايش انتهى من التقسيم الى النص والظاهر الى الصريح والظاهر - 00:24:09

الان سيبين لك المنطوق والمفهوم قال واعلى وجوه المنطوق ما صرخ فيه بالعلة فياليه ذكر صفة لا يفيد ذكرها غير التعليم قال

واعلى المنطوق ما صرخ فيه بالعلة. مثل ايش الذي صرخ فيه بالعلة؟ هذا الذي مر معنا - [00:24:35](#)

يعني مثل قوله تعالى مثلا من اجل ذلك كتبناه علىبني اسرائيل تصريح بالعلة كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم. تصريح بالعلة.

قال فاعلى المنطوق ما صرخ فيه بالعلة - [00:24:57](#)

فيليه ذكر صفة لا يفيد ذكرها غير التعليل. ما مثاله؟ قال نحو قوله تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في [الخمر تمام ذكر صفة ايش من صفة - 00:25:13](#)

ايقاع العداوة والبغضاء تمام ليكون تعديلا تحريم الخمر جيد قال فيليه هذه المرتبة الثالثة التنبية على الاسباب بترتيب الاحكام عليها [التبنيه على الاسباب بترتيب الاحكام عليها. ويكون ذلك بصيغة الشرط وغير الشرط - 00:25:34](#)

الشرط نحو قوله تعالى وان كنا ولة حمل فانفقوا عليهم ما علة الانفاق كونهن من ذوات الحمد واضح ولا [لا؟ اذا هنا نبه الشرع على السبب بترتيب الحكم - 00:25:59](#)

ما هو الحكم؟ الحكم وجوب الانفاق. على ماذا ترتب؟ ما هو السبب؟ ترتب على سبب وهو وجود الحمل واضح قال فالشرط وغير [الشرط لا تبيع الطعام بالطعم الا مثلا بمثل - 00:26:23](#)

رتب الشارع الحكم وهو وجوب المثلية على وجود وصف وهو الطعام اذا دل ذلك على ان كل طعام يباع بجنسه لابد فيه من المماطلة [لكن هنا لا يوجد شرط تمام - 00:26:40](#)

هذا كله يتعلق بالمنطوق واما المفهوم فايضا مراتب اعلى وجوه المفهوم ما كان بطريق الفحوى. معنى الفحوى اي مفهوم الاولى تمام كتحريم ضرب الوالدين المفهوم من تحريم التأليف ويليه المساوي كتحريم احراق مال اليتيم المفهوم من تحريم اكل مال اليتيم. [جيد هذا - 00:26:59](#)

كله يتعلق بالمسلك الاول من مسالك معرفة العلة. وهو النص. وخلاصة الكلام ان النص هذا قد يكون وقد يكون ظاهرا قد يكون منطوقا وقد يكون مفهوما وامثلته ظاهرته المسلك الثاني الاجماع تفضل - [00:27:29](#)

قال رحمه الله المسألة الثانية في المسلك الثاني وهو الاجماع. وهو ان يذكر ما يدل على اجماع الامة في عصر من الاعصار هو ان [يذكر احسن الله اليكم وهو ان يذكر ما يدل على اجماع الامة في عشر من - 00:27:54](#)

اعصاري على كون الوصف الجامعي قلة لحكم الاصل. كالاجماع على كون الصغر علة لثبت الولادة على في قياس ولاية النكاح على [ولاية المال. وكاجماعهم على ان العلة في حديث الصحيحين لا يحكم احد - 00:28:15](#)

من بين اثنين وهو غضبان التشويش للفكر. فقياس على الغضب غيره من كل مشوش هذا وكان الاولى تقديم هذا المسلك على النص. [كما فعل في جمع الجوامع. لكن قدمت النص مراعاة للنظم - 00:28:35](#)

نعم يقول رحمه الله تعالى المسألة الثانية في المسلك الثاني وهو الاجماع وهو ان يذكر ما يدل على اجماع الامة في عصر من الاعصار [على كون الوصف الجامع علة لحكم الاصل - 00:28:54](#)

واضح يعني كيف توصلت الى ان هذه العلة هي علة الحكم؟ بالاجماع. لا خلاف في هذا اجمع العلماء على ان هذا الحكم علته كذا وكذا [اذا ما الطريق الموصلة الى معرفة العلة - 00:29:12](#)

الاجماع جيد هذا الاجماع يقول كان الاولى ان يقدم على النص لانه عند التعارض الاجماع يقدم واضح لكنني قدمت النص على [الاجماع مراعاة للنظم المذكور اي نظم الذريعة جيد؟ فقال هنا - 00:29:33](#)

كالاجماع على كون الصغر علة لثبت الولادة على الصغيرة في قياس ولاية النكاح على ولاية المال هذا بالاجماع تمام؟ وكاجماعهم [على ان العلة في حديث الصحيحين لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان. ما العلة؟ العلة تشويش الفكر - 00:29:54](#)

بالاجماع اذا كيف توصلتم الى هذه العلة؟ انظر لما اقول العلة تشويش الفكر. هذا ليس منصوصا عليه لا يقضي القاضي وهو غضبان. [هل نص على تشويش الفكر؟ لا ما العلة اجمع العلماء على ان العلة في منع القاضي - 00:30:16](#)

من القضاء حال الغضب هي تشويش فكره وبالتالي بناء على هذه العلة المجمع عليها الحق بالغضب غير الغضب جيد. اذا المسلك في

معرفة العلة هنا ليس النص وانما الاجماع اتضحك - 00:30:35

المسلك في معرفة ان علة الولاية على الصغيرة هي الصغر ولاية المال هذا بالاجماع واضح قال هذا وكان الاولى تقديم هذا المسلك على النص. كما فعل في جمع الجوامع لكن قدمت - 00:30:56

نص مراعاة للنظم المذكور هذا المشرق الاول والثاني من حيث الوضوح يعني سلس الثالث هذا ايضا واضح الى حد ما. لكن ليس بوضوح الاول والثاني. ثم بعد ذلك كلما تعمقت كلما احتاج الامر الى - 00:31:18

انتباه اكثر. جيد؟ بسم الله تفضل احسن الله اليكم. قال رحمة الله المسألة الثالثة في المسلك الثالث وهو الايمان. ومعناه لغة الاشارة للخوف اقتران الوصف بحكم لو لم يكن اي ذلك الوصف للتعليل كان اقترانه بالحكم عبشا بعيدا - 00:31:37

عن الشارع غير لائق به. وامثلته كثيرة منها حكمه بعد سماع وصف كما في حديث الاعرابي حين قال وقعت اهلي في رمضان. فقال اعتق رقبة الى اخر ما رواه ابن ماجة. واصله في الصحيحين. فامرها له - 00:32:03

باعتاك عند ذكر الواقع يدل على انه علة له. والا لا خلا الجواب عن السؤال. اذ لابد هنا من تقديرني السؤال في الجواب فكانه قال وقعت فاعتب. ومنها تفريطه بين حكمين بصفة مع ذكرهما او ذكر - 00:32:23

احدهما مثال اول حديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهرين وللرجل سهرين فتفريقه بين هذين الحكمين بهاتين الصفتين وهما الفرسية والرجلية علة للحكمين المذكورين. والا فكان التفريض بعيدا. ومثال ثانى حديث الترمذى وغيره. القاتل لا يرث. اي بخلاف غيره - 00:32:43

فالتفريق بين الارث وعدمه بصفة القتل مع عدم الارث علة له. والا كان بعيدا منها ترتيب الحكم على الوصف نحو اكرم العلماء واهن الجهل. فترتيب الحكم على كل من العلم والجهل علة لذلك - 00:33:13

ومنها غير ذلك هو مذكور في المطولةات. ولا يشترط في الايماء المذكور مناسبة الوصف للحكم. بناء على ان العلة بمعنى المعرف وهو الرادي. نعم قال رحمة الله تعالى المسألة الثالثة في المسلك الثالث وهو الايمان - 00:33:33

قال ومعناه اي معنى الايماء لغة الاشارة الخفية اليه اشرت اليهم ومن ذلك الايمان الذي يذكر في الفقه اذا عجز المصلي عن القعود مثلا واضطجع او عجز عن الركوع السجود قالوا او ماء برأسه فان عجز عن الايماء بالرأس او ماء اجفانه. جيد - 00:33:54

اذا الايماء معناه لغة الاشارة. او الاشارة الخفية واصطلاحا اقتران الوصف بحكم اذن هنا امران وصف هذا هو العلة وحكم اقتران الوصف بحكمه. لكن الوصف هنا وصفا الوصف هنا وصف ملفوظ - 00:34:19

اقتران الوصف الملفوظ بحكم لاحظ مع الوصف هنا ليس ايش؟ مستنبطا. يعني الوصف هنا في لفظ الشارع في لفظ في النص موجود تمام اقتران الحكم بوصف ملفوظ لو لم يكن ذلك الوصف للتعليل لكان اقترانه بالحكم عبشا - 00:34:46

اقتران وصف ملفوظ بحكم لو لم يكن ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان اقترانه عبشا بعيدة عن الشارع غير لائق به واضح جيد المثال يوضح اكتر تمام طبعا هذا له انواع - 00:35:14

تسمى صور الايمان ثم صور الايمان. هنا ذكر ثلاث صور المطولةات توجد اكتر تمام فقال هنا وامثلته كثيرة امثلة ماذا امثلة الايماء او تستطيع ان تقول صور الايماء كثيرة كم ذكر هنا؟ ثلاثة. الصورة الاولى من صور الايماء - 00:35:45

حكمه بعد سماع وصف حكم من حكم الشارع بعد سماع وصفه النبي صلى الله عليه وسلم يسمع وصفا في حكم بحكم يسمع عليه الصلاة والسلام وصفا في حكم بحكم كونه يسمع وصفا انته. هذا الامر الاول - 00:36:08

اقتران بحكمه بذلك الحكم لو لم يكن ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان ذكر ذلك الحكم عبشا واضح ولا لا؟ هذا الاقتران بين العلة وبين الوصف عفوا بين الوصف والحكم يدل على ان ذلك الوصف هو علة لذلك - 00:36:33

ما مثاله جاء رجل الى النبي عليه الصلاة والسلام فقال وقعت على امرأتي في رمضان. قال اعتق رقبة اين الحكم اعتق رقبة. ما هو الوصف الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعتق رقبة - 00:36:59

قال وقعت وقعت على اهلي في رمضان. اذا الشارع صلى الله عليه وسلم لما سمع وقعت على امرأتي في رمضان قال اعتق رقبة لو

قلت لك ما علة اعتاق الرقبة - 00:37:22

الواقع انتبه معي. ما علة اعتاق الرقبة تقول ايش ؟ الواقع. لماذا ؟ كيف عرفتها لأن الشارع لما سمع الوصفة رتب الحكم هل الشارع قام انتبه معي هل الشارع قال انما اوجبت - 00:37:41

الرقبة لاجل الجماع او الواقع لو قال هذا سيكون من اي مسلك النص واضح لو قال الشارع مثلا آآ علة او علة آآ اعتاق الرقبة الواقع في نهار رمضان هذا مسلك النص - 00:38:04

لو كان هنالك اجماع واضح نقول هذا مسلك الاجماع. لكن هنا لا يوجد لا نص ولا اجماع لكن في اشارة ما هي الاشارة هذى ؟ اقتران الوصف بالحكم ما ووجه هذا الاقتران ؟ ان الشارع لما سمع وصفا وقعت على امرأتي في رمضان رتب حكم اعتقد رقبة - 00:38:32 طيب لو كان انتبه معي لو كان عتق الرقبة ليس علته الواقع ما فائدة ذكر عتق رقبة ليكن لا فائدة له. سيكون هذا الكلام ليس له علاقة بقول القائل وقعت على امرأتي في رمضان. سيكون - 00:38:57

هدفنا ينزع عنه كلام الشارع والديك هو لما عرف الایما ايش قال ؟ اقتران الوصف الملفوظ بحكم لو لم يكن ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان عبئنا لا يليق بكلام الشارع - 00:39:19

فهمتم علي ولا لا اتضحت الان جيد قال هنا اذا السورة الاولى من صور الایماء. هذه السورة الاولى لما قال منها هذه السورة الاولى. السورة الاولى من صور الایماء حكمه حكم من - 00:39:38

حكم الشارع بعد سماع وصف. اذا الشارع اذا سمع وصفا فحكم بحكم هذى القاعدة الشارع اذا سمع وصفا فحكم بحكم دل ذلك على ان الوصف علة الحكم جيد قال كما في حديث الاعرابي حين قال واقعه اهلي في رمضان قال اعتقد رقبة - 00:39:53 الى اخر ما رواه ابن ماجة. طبعا اتى برواية ابن ماجة لانها ادل على المقصود. والا اصل الحديث في الصحيحين قال فامرها مبتدأ. فامرها له بالاعتقاد عند ذكر الواقع يدل - 00:40:20

خبر على انه علة له على انه على ان ماذا على ان الواقع الجماع علة له اي علة للعتق والا ايش معنى والا ؟ يعني والا اذا قلت بان الجماع بان الواقع ليس علة لل اعتقاد لخل الجواب - 00:40:36

عن السؤال يعني الرجل يسأل انا وقعت على اهلي في رمضان لو قلت ان اعتقاد رقبة لا يتعلق بهذا السؤال لكان السؤال يحتاج الى جواب ما زال. النبي عليه الصلاة والسلام لم يجده - 00:40:58

واضح ؟ فدل ذلك على ان قوله اعتقاد رقبة هو جواب سؤاله اتضحت ؟ فقال هنا والا لخل الجواب عن السؤال. وهذا مستبعد اذ لابد هنا من تقدير السؤال في الجواب فكانه قال وقعت - 00:41:13

فاعتقد رقبة واقعة فاعتقد رقبة جيد هذا او هذه السورة الاولى من سور ايش من صور الایماء ما هي السورة الاولى ؟ ان الشارع يرتب حكمها بعد سماعه الوصفة هذه السورة الاولى من صور الایماء. احفظ هذا وفهمه - 00:41:34

الصورة الثانية تفريقيه تفريقيه بين حكمين بصفة مع ذكرهما او ذكر احدهما الشارع انتبه معي يذكر حكمين ويفرق بين الحكمين بصفة ما دل ذلك على ان هذه الصفة هي علة التفريقي - 00:41:58

جيد الشارع فرق بين حكمين بصفة ما لكن ذكر حكمها واحدا منها ولم يذكر الحكمين ما مثل هذا ؟ ما مثل هذا ؟ سيمثل الان قال ومنها من صور ايش ؟ من صور الایماء - 00:42:26

تفريقي الشارع بين حكمين بصفة مع ذكرهما. ذكر ايش الحكمين او ذكر احدهما ايش مم مثل اول الاول الذي هو ايش ؟ مع ذكر الحكمين شف هذا هو ليس صعبا سهل هذا بس يحتاج قليل الانتباه شوية - 00:42:46

قال حديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم جعل للدرس سهرين وللرجل سهرين اسألك قبل ذلك هل يوجد تفريقي في الحكم او لا يوجد يوجد تفريقي ما علة هذا التفريقي في الحكم حيث جعل النبي صلى الله عليه وسلم للدرس - 00:43:10 سهرين وللرجل سهرين. ما علة التفريقي ؟ العلة هي الفرسية والرجولية واضح ؟ كونه فرق بين حكمين مع ذكر الحكمين جيد هذا التفريقي مع ذكر ذلك الوصف ايش الوصفة المذكور ؟ الفرسية والرجولية يجعل ذلك الوصف علة لذلك التفريقي - 00:43:37

والديك قال فتفريقه بين هذين الحكمين ما هما ما هو الحكم الاول؟ جعلوا سهرين للفرس. الحكم الثاني جعل سهم للرجل. بهاتين الصفتين ما هما الفرنسية والرجلية علة للحكمين المذكورين والا ايش معنى والا - [00:44:07](#)

يعني وان لم يكن ذلك العلة كان التفريقي بعيدا يعني ان لم يكن العلة هي الفرنسية والرجلية فما هو وجه التفريقي ده ما دام انه ذكر في الحديث للفارسي او جعل عفوا او جعل للفرس سهرين للرجل سهما ما دام ذكر هذا اذا هذه هي العلة - [00:44:31](#)

جيد الان لاحظ معي هذا مثال لايش؟ لذكر الحكمين تمام؟ قالوا مثال الثاني. ايش الثاني ما ذكر فيه احد الحكمين. قال حديث الترمذى القاتل لا يرث القاتل لا يرث ذكر احد الحكمين. طب والحكم الثاني ايش - [00:45:01](#)

غير القاتل يرث اذا فرق بين القاتل وغيره فرق بين القاتل وغيره. فقال القاتل لا يرث. طيب والثاني ايش هو غير القاتل يرث صح الثاني مذكور او غير مذكور غير مذكور - [00:45:25](#)

هذا يشير الى ماذا؟ الى ان القاتل هو علة عدم التوريث لماذا لا يرث؟ لانه قاتل اذا علة عدم توريثه هو القاتل واضح؟ هنا تدرك دقة الفقهاء في استخراج علة يعني ليس اي واحد يأتي يقول هذه علة ليش علة - [00:45:47](#)

كيف عرفت انها علة من اي مسلك او باي مسلك من مسلك العلة توصلت من خاله الى ان هذه عنده فهمت؟ فيقول لا هذا في مسلك الایمان. هذا في مسلك الدوران. هذا في مسلك التناسب. هذا في مسلك الشبع. هذا في مسلك النص. هذا في مسلك - [00:46:12](#)

واضح ولا؟ فقال هنا ومثال الثاني حديث الترمذى وغيره القاتل لا يرث اي بخلاف غيره المعلوم ارثه. المعلوم ارثه فالتفريقي بين الارث وعدمه بصفة القاتل مع عدم الارث علة له - [00:46:34](#)

واضح؟ علة له ولو والا كان بعيدا. ايش معنى والا؟ يعني ولو لم يكن القاتل هو العلة لعدم التوريث لكان ذكر القات البعيدة لا مناسبة لهم جيد اه هذا الامر الثاني. ايش الامر الثاني - [00:46:57](#)

تفريقيه بين حكمين بصفة مع ذكر الحكمين او مع ذكر احد الحكمين تمام هذه السورة الثانية من سور الایمان. الصورة الثالثة من صور الایماء ترتيب الحكم على الوصف. هذا اسهل - [00:47:18](#)

الشارع يرتب حكما على وصف. مثال يقول الله سبحانه وتعالى فاقتلو المشركين تقتل المشركين ما علة قتلهم كيف عرفت؟ الشارع رتب الحكم القاتل على وصف الشرك تقتل المشركين. لاحظ معي هل هنا فاقتلو المشركين - [00:47:35](#)

يوجد مثلا فاقتلوه لعنة الشرك بسبب الشرك. طب هل يوجد الفعل لو كان موجود نقول هذا مسلك النص جيد لو نفترض ان محل اجماع نقول هذا مسلك الاجماع - [00:48:02](#)

واضح طيب هنا لا يوجد مثلا لا يوجد لا نص ولا اجماع يعني لا ناس من مما ذكرناه من الادوات ولا اجماع. تمام يأتي المسلك الثالث ايماء الشارع رتب حكما - [00:48:20](#)

بوصف دلة ذلك على ان ذلك الوصف هو الا ذلك الحكم. اذ لو لم يكن علة كان بعيدا لا يليق بكلام الشارع. يعني لو كان لو كانت علة وجوب القتل ليست الشرك - [00:48:37](#)

لكان هذا غير لائق بكلام الشارع نفس الكلام لو قلته مثلا ارجم الزاني المحصن ما علة رجمه الزنا مع الاحسان نفس الكلام. لو لم تكن هذه العلة يعني لو قال لك قائل لا نحن نرجمه مثلا آآانه شرب الخمر - [00:48:56](#)

الشارع لماذا ذكر هذا الوصف سيكون ذكره لهذا الوصف عبئنا لا يليق بكلام الشارع الحكيم. جيد؟ فقال هنا ومنها ترتيب الحكم على الوصف نحو اكرم العلماء اين الحكم وجوب الاقرام - [00:49:20](#)

ما علة الحكم انهم علماء. العلم اذا لما قال اكرم العلماء بين لك علة الحكم وهي العلم. قال واهن الجهل ما علة الحكم؟ الجهلة. قال ترتيب الحكم على كل من العلم والجهل علة لذلك. اي علة لذلك الحكم وهو الاقرام والاهانة - [00:49:39](#)

ومنها اي توجد صور اخرى للایماء قال مذكورة في المطولات ولم يذكرها. هنا في التعليق اشار الى بعضها مثلا يقول الله سبحانه وتعالى في يعني التفريقي للغاية قال ولا تقربوهن حتى - [00:50:08](#)

يطهern ولا تقربوهن الى غاية حتى يطهern لو كان الحكم الذي بعد الغاية هو نفسه الحكم الذي قبل الغاية ما فائدة الغاية فهمت؟

يعني اذا كان النهي عن القربان قبل الغاية وبعد الغاية واحدة. مستمر. ما فائدة قوله حتى يطهرن - [00:50:30](#)

لما قال حتى يطهرن فيه دلالة على ان قبل طهرهن او قبل تطهرهن بعد انقطاع الحيض والتطهر. قبل ذلك له حكم بعد انقطاع الحيض والتطهر له حكم اخر اذا فرق هنا واضح؟ بايش فرق؟ بالغاية. قد يحصل التفريق بالاستثناء. قد يحصل التفريق بالاستدراك - [00:51:03](#)

تمام هذا يذكر فيه المطورات اخر مسألة ولا يشترط في الایماء المذكور مناسبة الوصف للحكم لا يشترط مناسبة الوصف للحكم وهذا مبني على ما تقرر معنا في اول مبحث العلة ان العلة تعرف الحكم لا تؤثر - [00:51:30](#)

اذا ما دامت العلة معرفة. ايش معنى معرفة؟ يعني علامة على الحكم تمام لا يشترط وجود المناسبة بين ذلك الوصف وذلك الحكم جيد يعني لو قال قائل في الحديث السابق - [00:51:54](#)

ووقدت او جامعت فاعتق هل يشترط ان يوجد مناسبة بين العتق والجماع او لا يشترط نقول لا يشترط وعلى كل حال مبحث المناسبة هذا سيفاتينا ان شاء الله عز وجل في المسلك الخامس - [00:52:12](#)

من مسالك العلة وقال هنا ولا يشترط في الایماء المذكور مناسبة الوصف للحكم بناء على ان العلة بمعنى المعرف المؤثر وهو الراجح. تمام؟ وهذا قول جمهور الاصوليين نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلي الله لهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:52:31](#)